مدرسة قد سمح

بشرح المهندس علاء حامد

ملخص المحاضرة الرابعة عشر

علاء حامد
Alaa Hamed

ملخص المحاضرة الرابعة عشر

طلاق من نوع خاص

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم.

نلتقي اليوم بعد أن أنهينا سورة التغابن بفضل الله، لنبدأ سورة الطلاق، التي يظنها البعض صعبة حفظًا وفهمًا لكثرة أحكامها.

لكن بدراستها سنجدها واضحة ميسّرة، بل من أكثر سور الجزء أثرًا في القلب؛ فهي لا تقتصر على أحكام الطلاق، بل تحمل معاني تربوية وإيمانية عميقة.

فلنستعن بالله، ونجدد النية أن يفتح علينا، وينفعنا بما نتعلم، ويرزقنا العمل بالعلم.

معلومات السورة ومحاورها

سورة الطلاق مدنيةٌ بالإجماع.

وتدور السورة حول ما يلي:

1) أحكام الطلاق وما يترتب عليه من أمور.
2) ثمرة الالتزام بأحكام الله، وعاقبةُ من استقام والتزم بها؛ إذ وعده الله أن يجعل له مخرجًا.
3) أحكام العِدَّة: كيفيتها، وبيان كيفية احتسابها، وحكم المرأة التي لا تحيض؛ كالكبيرة في السن أو الصغيرة التي لم تبلغ بعد.
4) أحكام السكنى للمرأة، وأحكام النفقة على الحامل، والنفقة على المرضعة.
5) ضرورة طاعة الله ورسوله، والتحذير من مخالفة أمر الله، وبيان الجزاء لمن يلتزم بالصالحات، وبيان المِنّة بإرسال النبي صلى الله عليه وسلم.

قال تعالى: ﴿رَّسُولًا يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ مُبَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ قَدْ أَحْسَنَ ٱللَّهُ لَهُۥ رِزْقًا﴾ [الطلاق ١١]

6) ذكر حسن عاقبة المؤمنين، وأن الفوز بالجنة أعظمُ رزق.

(الآية 1)

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾

هذا النداء يوضح مقام النبي صلى الله عليه وسلم ورفعة شأنه عند الله، فهو لا يُخاطب إلا بلقب النبوة أو الرسالة، فبدأ الله بالنداء احترامًا لمقامه صلى الله عليه وسلم، فلم يُنادى "يا محمد"، بينما نودي الأنبياء بأسمائهم مباشرةً.

وصية النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء

كان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي بالنساء قبل موته:

"اتقوا الله في النساء"

وكان يوصي بما ملكت أيمانكم، ويقول:

"إني أحرج حق الضعيفين: المرأة واليتيم"

بيان سبب خطاب النبي في حكم الطلاق

يقول العلماء: الأمر للنبي عليه الصلاة والسلام ويكون تبعًا لعامة المؤمنين، إلا إذا دل دليل على أنه خاص بالنبي فقط، كما في سورة الأحزاب:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحۡلَلۡنَا لَكَ أَزۡوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيۡتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتۡ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيۡكَ وَبَنَٰتِ عَمِّكَ وَبَنَٰتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِي هَاجَرۡنَ مَعَكَ وَٱمۡرَأَةً مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنۡ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسۡتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ قَدۡ عَلِمۡنَا مَا فَرَضۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ لِكَيۡلَا يَكُونَ عَلَيۡكَ حَرَجٞۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٥٠]

أي أن بعض الأحكام خاصة بالنبي، كأن يتزوج بأكثر من أربعة، أو الزواج بدون ولي أو مهر، بمجرد موافقة المرأة نفسها، وهي خصوصية له دون أمته.

فإن كلَّ أمرٍ يُؤمر به النبي صلى الله عليه وسلم يشمل المؤمنين، ما لم يثبت دليلُ الخصوصية.

من تشريف المرأة في الإسلام

أنَّ الله سبحانه وتعالى حين بيَّن أحكام الطلاق خاطب النبي صلى الله عليه وسلم، تنبيهًا لعِظم الأمر، ومراعاةً لحال المرأة المطلَّقة، وإلزامًا للرجال بالحزم في تنفيذ هذه الأحكام؛ لأنها من الأمور التي تثقل على النفوس.

كثرة الأمر بالتقوى في السورة

ذُكر الأمر بالتقوى في سورة الطلاق أربع مرات في الصفحة الأولى:

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا﴾

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا﴾

وسبب التكرار لأن الحديث عن الطلاق، وهو موطن اختبار حقيقي فليس كل أحد يتقي الله فيه، فكثير من الناس يلتزمون بالأحكام الشرعية والسنن عند الزواج؛ لأنه وقت فرح وموافقة للهوى.

أما في الطلاق فإنه يخالف الهوى فيثقل على النفس، وهنا تظهر التقوى الحقيقية، وقد يشق على الرجل أداء الحقوق كاملة، وكذلك المرأة قد تميل للانتقام.
ويأتي التأكيد دلالة على أن هذه الأحكام لا يلتزم بها إلا أهل التقوى، فالطلاق يكشف معادن الناس، ويظهر حقيقة علاقتهم بالله

﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾
أي: طلقوهن وهن مستقبلات العدة، في وقت تبدأ فيه حساب عدتها مباشرة.

قال تعالى:
﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة : ٢٢٨]
أي: ثلاث حيضات، وعدة المطلقة تُحسب بالحيضات على الراجح من أقوال أهل العلم.

أحكام الطلاق:
أولًا: الطلاق المشروع؛ أن يطلّق الرجل زوجته في طُهرٍ لم يجامعها فيه أو وهي حاملٌ قد استبان حملها، وهذا هو المقصود بقوله تعالى:
﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾
أي: في الوقت الذي تستقبل فيه المرأة عدتها مباشرة.
فإذا طلقها في طهرٍ لم يجامعها فيه، بدأت العدة من أول حيضةٍ بعد الطلاق، دون إطالة أو ضرر، فإذا انتهت الحيضات الثلاث انفصلت عنه.
ثانيًا: الطلاق المحرّم (البدعي) وهو نوعان:
1) الطلاق في الحيض.
2) الطلاق في طُهر جامعها فيه، لأن فيه إطالة للعدة وحتى لا تقع المرأة في إشكال حول عدتها.
يحرم على الرجل أن يطلق زوجته وهي حائض؛ وذلك لأن:
الحيضة التي وقع فيها الطلاق لا تُحسب من العدة.
ثم يأتي طهرٌ، لايُحسب كذلك.
ثم تبدأ الحيضة التالية، ومن هنا يبدأ العدّ.
فيؤدي ذلك إلى إطالة مدة عدتها بغير حق، وفيه إضرار بها.

ملخص المحاضرة الرابعة عشر

طلاق من نوع خاص

رسالة السورة للطرفين

للمرأة: تفهمي طبيعة هذه مرحلة الحيض، واحتسبي الأجر في الصبر عليها، ولا تحملي الزوج ما يثقل عليه.

للزوج:

فالزوجة في الحيض ليست كحالها في الطهر، فتحلَّ بالصبر. خفف عنها الأعباء، تجاوز عن بعض الأمور، ولا تتخذ أي قرار بالطلاق في هذه الفترة حفاظًا على البيت.

الحكمة من تحريم الطلاق في الحيض

تجنب إطالة العدة بلا سبب، حماية المرأة من الضرر، منع التسرع والانفعال، إعطاء فرصة للتهدئة والمراجعة، ضبط أمر الطلاق بالتقوى والانضباط، منع اختلاط أمر الحمل إن وُجد.

الحالات التي يجوز فيها الطلاق في أي وقت

المرأة غير المدخول بها.

المرأة التي لا تحيض، مثل الصغيرة أو الآيسة من المحيض.

اتفق العلماء على حرمة الطلاق البدعي (في حيض/نفاس/طهر جامعها فيه) وإثم فاعله.

اختلف العلماء في وقوع الطلاق في الحيض على قولين:

القول الأول لا يقع لأنه بدعة محرمة، ورد في الشرع استنادًا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم:

"مَن أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رَدّ"

فالطلاق مردود لايقع.

القول الثاني: يقع مع الإثم، وهو الأقوى استنادًا لحديث عبد الله بن عمر رضي عنه.

عن ابن عمر أنه طلق زوجته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال :

"مره فليراجعها، ثم ليتركها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء."

"مره فليراجعها"

تدل على وقوع الطلقة، مع إثم المطلق، ووجوب إرجاعها.

"ليتركها حتى تطهر"

ثم انتظار طهر الحيض الذي وقع به الطلاق.

"ثم تحيض وتطهر"
الطهر من الحيضة الثانية.
ثم إن شاء أمسك بعد
يعني إرجاع الزوجة إلى عصمته.
وإن شاء طلق قبل أن يمس
فإذا كانت في طهرها الثاني طلقها قبل الجماع.
وفيها دليل أنه: لايجوز للرجل أن يطلق امرأة في طهر جامعها فيه.
هذه الأحكام خاصة بالطلقة الأولى والثانية فقط.

أما الطلقة الثالثة، فإذا وقعت في حيضٍ أو طهرٍ بانت المرأة بينونةً كبرى، وتصبح محرمة عليه، لا تحل له حتى تنكح زوجًا غيره.

حكمة الشرع في تنظيم الطلاق
الشرع يضع قيودًا على الطلاق رحمة وحماية لكلا الزوجين، ويجبر الزوج على الانتظار حتى الطهر التالي، فتكون فرصة لتصحيح الأمور، والتفكير مليًا، ليأخذ قراره بعقلانية وللحد من الطلاق الاندفاعي.
الالتزام بالمدة وحكمة الصبر
الفترة بعد الطهر تمنح الزوج فرصة للتفكير والهدوء وإصلاح الأمور قبل وقوع الطلاق الفعلي.
أثر الالتزام بالشرع على حالات الطلاق
الالتزام بالضوابط الشرعية يقلل وقد يمنع كثيرًا من حالات الطلاق غير الضرورية
الطلاق يجب أن يكون قرارًا مدروسًا وعقلانيًا بعد مراجعة النفس، واستشارة أهل الخبرة والعلم، الاستخارة، وحساب العواقب، لا اندفاعيًا أو عاطفيًا.
الشرع يضع قواعد لضبط الطلاق وحماية الأسرة، ليحول أي رد فعل عاطفي سريع إلى قرار عقلاني.
اتخاذ القرار أثناء الغضب ممنوع؛ والواجب الانتظار حتى تهدأ النفس ثم التصرف بعقلانية.
قال النبي صلى الله عليه وسلم:
"لا يقضي القاضي حين يقضي وهو غضبان"
وقوله صلى الله عليه وسلم:
"لا تغضب"

أهمية سؤال أهل العلم قبل الطلاق

من قواعد استقرار البيوت أن يستشير الزوج العلماء قبل الطلاق، وليس بعده، لمعرفة الاستشارة الصحيحة والأحكام الشرعية، والعواقب والنتائج المترتبة على الطلاق، ليكون القرار مبنيًا على الشرع.

لذلك لا يُرجع إلى من يتساهل في أحكام الشريعة، بل إلى العلماء الثقات.

الالتزام بالعدة وحسابها

﴿وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ﴾

أي احسبوا العدة بدقة؛ فالعدة تُحسب بالحيضات، لذلك يجب على المرأة معرفة حيضها وعلامات طهرها.

أهمية تعلم أحكام الحيض، للمرأة والرجل.

ولا يجوز التلاعب بالعدة، فلا تدَّعِ المرأة انتهاء الحيضات قبل تمامها، ولا تكتم حملًا، لقوله تعالى:

﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكۡتُمۡنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرۡحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤۡمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنۡ أَرَادُوٓاْ إِصۡلَٰحٗاۚ وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ﴾

أي: التزموا بتقوى الله في الطلاق.

﴿ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ﴾

جمع الله بين لفظ الجلالة وصفة الربوبية لتعظيم الأمر والتأكيد على معرفة خطورة المسألة واتباع أحكام الله بدقة.

﴿لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾

أي: في مدة العدة لها حق السكنى على الزوج ما دامت معتدة منه.

﴿وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾

يجب على المرأة المكوث في بيت الزوجية، يُحمل على الطلقة الأولى والثانية، فإذا انتهت العدة، افترق الزوجان.

وقال العلماء: نُسب البيت إليهن لأنهن المنتفعات به.

مدة العدة:

إذا كانت المرأة حاملاً، فإن عدتها تكون إلى انتهاء الحمل.

إذا كانت لا تحيض ولا تحمل، فعدتها ثلاثة أشهر.

جاء التعبير القرآني: ﴿مِنۢ بُيُوتِهِنَّ﴾ ترقيقًا لقلب الزوج، ليشعر أن طردها ليس من حقه، فهذا البيت موطنها الذي تعيش فيه وتدبر شؤونه، ولو لم يكن مِلكًا لها قانونًا.

فلا يجوز له أن يطردها، ولا أن يأمرها بالذهاب إلى أهلها، ولا يجوز لها أن تذهب من تلقاء نفسها، ولا لأهلها أن يأخذوها.

الحكمة من بقائها بعد الطلاق

حرصًا على بقاء الأسرة، وإعطاء فرصة حقيقية للمراجعة والصلح، فقد يهدأ الغضب، ويعيد كل طرف التفكير، وقد يدرك الزوج تسرعه، أو تسعى الزوجة للإصلاح.

بقاء الزوجة بصفة كاملة أثناء العدة

تبقى المرأة في بيتها بصفة زوجة كاملة، فلها حقوق الزوجة، ولزوجها ما يثبت له من حقوق، بما في ذلك المعاشرة.

وقد اختلف العلماء: هل الجماع يُعد رجعة أم لا؟ لكن الأصل أن المرأة ما دامت في العدة فهي زوجة.

وهذا من حكمة الشرع؛ وقد يكون سببًا للإصلاح والرجوع بدلًا من الفراق النهائي.

ولا تخرج الزوجة إلا لحاجة معتبرة، ولو خرجت يجب عليها المبيت في بيتها.

قاعدة في المشكلات بين الزوجين

الأصل عدم التدخل في مشكلات الزوجين إلا إذا طُلب ذلك، فما بينهما من خصوصية وتفاهم لا يدركه من هو خارج العلاقة، فقد تبدو المشكلة كبيرة للآخرين، لكنها قد تكون قابلة للحل بينهما، لما بينهما من معرفة سابقة وعفو متبادل. لقوله تعالى:

﴿ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا ﴾ [النساء: ٣٥]

فإن لم يطلب أحدهما الإصلاح، فالأولى تركهما، وإن تدخلت فلتكن كلمتك طيبة موجزة، وذكّر كلًّا منهما بالفضل بينهما.

﴿ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ ﴾

يباح لكم إخراجهن وليس لهن الامتناع إذا ارتكبن فاحشة.

والفاحشة هي الذنب العظيم، وليس الزنا فقط، بل غيره من الذنوب الفاحشة، فيجوز إخراجها إذا ثبتت خيانة الزوجة بعلاقات محرمة، أو مراسلات فاحشة، أو إرسال صور محرمة، أو أي سلوك مشين.

وقال بعض العلماء: إن من الفاحشة المبينة أن تكون الزوجة بذيئة أو سليطة اللسان أو تعتدي على زوجها أو أهله بالضرب.

﴿وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ﴾

هذه المسألة ليست خاضعة للأهواء فحرية المؤمن تقف عند حدود الله، وليست في تجاوز الشرع.

﴿لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا﴾

أي: الرجعة، أي رجوعًا ومصالحة.

الآية عظيمة تفتح باب الرجاء في أشد لحظات الاضطراب، حيث يختلط الخوف بالحيرة، فبعد الطلاق يكون الإنسان مشتتًا ومثقل القلب، فتطمئنه الآية أن التدبير بيد الله، وأن الفرج ممكن.

إذا رأيت الأمور بعد سعيك تسير خلاف مرادك فتعلق بهذه الآية.

الآية الكريمة دعوة لتفويض الأمر لله والثقة في تدبيره، حيث تشفي الحزن وتدفع لترك التفكير المفرط في الهموم.

وهذا الوعد معلَّق بالتقوى، كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ﴾

تيسير الله بعد الطلاق

فمن وقف عند حدود الله في طلاقه، جعل الله له مخرجًا من ضيقه، ويسّر له أمره، ورزقه من حيث لا يحتسب، إما برجعة مباركة أو بعوضٍ خير، وأغناه من سعته، كما في قوله تعالى:

﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغۡنِ ٱللَّهُ كُلّٗا مِّن سَعَتِهِۦۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمٗا ﴾[النساء: ١٣٠]

ولعل الطلاق خير لك يقيك من شر أكبر، ويصرف الله عنك شرًّا لا تعلمه، فلا تشغل بالك بكيفية الفرج، وإذا لم تسر الأمور كما تشتهي.

ثق بالله، فالألم ليس النهاية، وما اختاره الله فيه خير ورزق أفضل، فلا عسر يدوم.

(الآية 2)

﴿ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ فَارِقُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾

قال العلماء بالإجماع: إن قوله تعالى ﴿ فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي: قاربت العدة على الانتهاء، وترجيح هذا المعنى بدليل قوله تعالى بعدها:

﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ﴾ الإمساك لا يكون إلا أثناء العدة.

﴿بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ﴾ تأتي على معنيين:

إما: قاربن الانتهاء، وهو المقصود.

أو: وصلن بالفعل إلى النهاية.

وورد ذلك المعنى في قوله تعالى:

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣١]

المعنى هنا: وصلن إلى نهاية العدة؛ بدليل أنه يخاطب الولي بألا يمنعها من الزواج.

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾

أي: إذا أردت إرجاعها، فليكن ذلك بنية الإكرام والإصلاح، وليس بقصد الإضرار.

فلا يجوز أن يُرجعها ليؤذيها، أو ليطيل زمن العدة، ثم يطلقها مرة أخرى تلاعبًا.

وتكون الرجعة بكل لفظ يدل عليها، كأن يقول: راجعتك، أو رددتك، أو أرجعتك.

هل الجماع يُعد رجعة؟

عند الأحناف منهم أبو حنيفة: الجماع، بل حتى اللمس بشهوة أو المداعبة، يُعد رجعة ولو لم يتلفظ بها؛ لأن فعله يدل على إرادة الإرجاع.

وعند الجمهور (الشافعية والمالكية، وقول عند الحنابلة): لا يُعد الجماع رجعة إلا إذا نوى به الرجعة، حتى لو لم يتلفظ.

وهذا القول أحوط؛ فمن جامعها ناويًا بذلك إرجاعها، عُدَّت رجعة.

حذَّر الله من أن يتلاعب الرجل بصلاحياته كالقوامة والطلاق، فقد شرعا لضبط الحياة الزوجية، لا للعبث، بل قائمًا على التقوى والإصلاح.

معنى المفارقة بالمعروف

الانفصال مع الالتزام بحقوق الزواج، مثل الشبكة والمهر، فيدفع الرجل المؤخر ويعيد للمرأة ممتلكاتها الخاصة، كما تلتزم المرأة باحترام حقوق الزوج دون إساءة أو استغلال

كالشتم والضرب والإهانة، دون فضح أو إفشاء للعيوب.

ولا يجوز ذكر ما حدث بين الزوجين بطريقة تُسيء للطرف الآخر، لأن كل شخص له خصاله التي قد يقبلها غيره في المستقبل.

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"من قال في أخيه ما ليس فيه أدخله الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال"

الكذب على الآخرين يعرّض صاحبه للعذاب، ويشمل ذلك الكذب بين الزوجين.

قال الله تعالى:

﴿ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة : ٢٣٧]

الرجوع أو الطلاق يجب أن يكون مع مراعاة الفضل والحقوق، وإعطاء المرأة المتعة كجبر خاطر عن الألم النفسي الناتج عن الطلاق.

المتعة في الطلاق هي مبلغ مالي أو هدية يقدمها الزوج لمطلقته، تعويضًا عن الأضرار المادية والمعنوية.

المطلقة ليست معيبة؛ فقد يكون الطلاق نتيجة اختلاف طبائع أو عدم توافق، وليس عيبًا شخصيًا.

﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾

بوجود رجلين من المسلمين، يتصفان بالاستقامة والعدالة، وذلك لضمان الحقوق، وتوثيق التصرفات، ومنع النزاعات والإنكار، وعد الطلقات.

والأمر في الآية يُحمل عند جمهور الفقهاء على الندب والاستحباب لتوثيق الحالة وليس للوجوب.

شهادة الشهود على الطلاق والرجعة مطلوبة من الرجال فقط، ولا يشترط دون النساء.

ويفضل تسجيل كل طلقة في قسيمة الزواج مع توقيع الشهود.

مثلاً إذا طلّق الرجل زوجته ثم راجعها دون إشهاد، ثم توفي، قد يثور خلاف حول الميراث وهل ثبتت الرجعة أم لا.

حتى لو لم يُشهد، فإن الطلاق والرجعة صحيحتان.

سُئل عمران بن حسين عن الرجل يطلق المرأة ثم يرجعها ولم يُشهد على طلاقها أو رجعتها، فقال:

"طلقت لغير سنة وراجعت، أشهِد على طلقها وعلى رجعتها، ولا تعد".

﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَـٰدَةَ لِلَّهِ ۚ﴾

يمثل هذا الأمر الإلهي وجوب القيام بالحق ونصرة العدل، حتى لو كانت الشهادة ضد النفس أو الأقربين، مع الحفاظ على الأمانة والإنصاف، وليس لأجل المحاباة أو المنفعة الشخصية.

﴿ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾

أي إنّ الإيمان باليوم الآخر ينعكس على السلوك؛ فالمؤمن لا يُخفي حقًا ولا يظلم أحدًا.

قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت".

الالتزام بالخير والصراحة نتيجة الإيمان بالآخرة ويضمن عدالة الحياة الزوجية حتى بعد الطلاق.

قال ابن مسعود رضي الله عنه : أكبر آية في القرآن فرجًا هي:﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾.

من اتقى الله في الطلاق وفق أمره، يفتح الله له مخرجًا، ويرزقه، وقد يمنحه زوجًا أو زوجة صالحة، أو من يكفل أولاده، ويخفف عنه ألم الفراق.

وكل هذه النعم مرتبطة بالتقوى.

ملخص المحاضرة الرابعة عشر

طلاق من نوع خاص

التقوى هي الأساس : التقوى تحتاج توكّلًا على الله، وسعيًا بالحلال، وثقة بأن الله سييسر لنا المخرج؛ فمن يصبر يفتح الله له باب رزق من حيث لا يحتسب فلا يجوز طلب الرزق بالحرام بحجة الوصول إلى الحلال لاحقًا، فاتقِ الله أولًا، ثم يأتي المخرج والرزق من عنده.

كلما زادت التقوى، زاد الفرج والرزق، والعكس صحيح.

لاتطلب الرزق من الله بمعصيته

يقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "لو أطبقت السماء على الأرض، لجعل الله للمتقين فتحات يخرجون منها، ألا ترون قوة الله تعالى:﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾"

انتبه قد يبتليك الله ويُيسَّر الحرام اختبارًا، فمن صبر وتركه لله، فتح الله له أبواب الخير والفرج، فالتقوى مفتاح النجاة في الشدة والرخاء، في الدنيا والآخرة.

كتوبة كعب بن مالك رضي الله عنه، حين صبر على الحق ولم يكذب مع النبي صلى الله عليه وسلم كما فعل المنافقون، بل اختار التقوى ونزلت فيه آيات في سورة التوبة.

(الآية 3)

﴿وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾

خمسة مبادئ في الآية:

1) من يتق الله يجعل له مخرجًا.
2) يرزقه من حيث لا يحتسب.
3) من يتوكل على الله فهو حسبه.
4) إن الله بالغ أمره.
5) قد جعل الله لكل شيء قدرًا.

﴿وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾

يسبب له أسباب الرزق من حيث لا يشعر، ولا يعلم.

أنواع الرزق :

فليس كل الرزق مال بل الولد الصالح، والزوج الصالح، وسكينة القلب، والبركة في الحياة.

كما فعلت السيدة هاجر عليها السلام، حين بحثت عن الماء بين الصفا والمروة ولم تجده، فجاءها الفرج بفضل الله عند قدم إسماعيل.

﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ﴾

أي أن التوكل على الله يضمن للإنسان أن الله سيكفيه وييسر له ما لم يتوقعه.

قال أحد السلف: "إني لأعلم معصيتي في خلق دابتي وامرأتي، ولكني أستغفر الله وأتوكل عليه".

أي أن من عرف معصيته وابتعد عنها، وتمسك بالتقوى، فتحت له أبواب الفرج والرزق من حيث لا يحتسب.

من أصلح أمره مع الله صلح حاله.

﴿فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾

أي أن الله كافٍ له، فمن سلم أمره لله ولم يجعل أمله في الناس، فاز وربح، فالتوكل على الله هو طريق الوصول إلى الغاية، حتى عندما تضيق الأسباب من حولك.

لم يذكر الله تعالى ثواب المتوكل تحديدًا، تعظيمًا لأجره، وجعل نفسه عز وجل كافياً للمتوكل

قال النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل الغار مع أبي بكر رضي الله عنه:

"ما ظنك باثنين الله ثالثهما"

سيدنا موسى عليه السلام أمام البحر، عندما انقطعت كل الأسباب، قال الله له:

﴿ قَالَ كَلَّآۖ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهۡدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ﴾

فما أراده الله سيكون، لا يمنعه أحد، سواء كان الأمر متعلقًا بإصلاح بيت أو حدوث الطلاق أو أي مسألة أخرى.

﴿قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾

قدر الله ثابت، فلا يجوز للإنسان أن يسعى إلى الرزق بالحرام، فما أراده الله سيكون، فالمعصية سببٌ في محق البركة.

قد يتأخر الفرج لحكمة، كما حدث مع الأنبياء عليهم السلام:

يوسف عليه السلام: جاءه الفرج بعد سنوات من البلاء.

يعقوب عليه السلام: صبر صبرًا طويلًا حتى تحقق وعد الله.

موسى عليه السلام: عاش سنوات في مدين قبل الفرج.

قال تعالى:﴿ إِذۡ تَمۡشِيٓ أُخۡتُكَ فَتَقُولُ هَلۡ أَدُلُّكُمۡ عَلَىٰ مَن يَكۡفُلُهُۥۖ فَرَجَعۡنَٰكَ إِلَىٰٓ أُمِّكَ كَيۡ تَقَرَّ عَيۡنُهَا وَلَا تَحۡزَنَۚ وَقَتَلۡتَ نَفۡسٗا فَنَجَّيۡنَٰكَ مِنَ ٱلۡغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونٗاۚ فَلَبِثۡتَ سِنِينَ فِيٓ أَهۡلِ مَدۡيَنَ ثُمَّ جِئۡتَ عَلَىٰ قَدَرٖ يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه: ٤٠]

وتأخر النصر على النبي صلى الله عليه وسلم.

التأخير ليس إهمالًا، بل تقديرٌ وحكمة ستتضح لاحقًا.

الحياة تتقلب بين الفرح والحزن، ولا يدوم حال.

اتقِ الله واعمل بما تستطيع اليوم، وتوكّل عليه، واترك النتائج؛ فستأتي في الوقت المناسب.

نسأل الله أن يوفقنا للتقوى، وييسر لنا أمورنا، ويجعلنا من المتوكلين عليه حق التوكل.

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.